

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ :
وعلى قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة هندسية وزارية من السادة :
وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .
وزير البترول والثروة المعدنية .
وزير الدولة للإنتاج الحربي .
وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .
وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
وزير النقل .

ولللجنة أن تدعو إلى اجتماعاتها من تراه من الوزراء أو المحافظين أو مثلى الجهات الحكومية الأخرى متى اقتضت الحاجة حضور تلك الأطراف لمناقشة المشروعات التي تدخل في نطاق اختصاصها .

(المادة الثانية)

تحتخص اللجنة الهندسية الوزارية بدراسة المشروعات التي تزمع الحكومة طرحها والتأكد من استيفائها لجميع الاشتراطات الالزمة وتوافر الاعتمادات المالية الالزمة لتنفيذها ، والوقوف على جميع تفاصيل المشروع ورسوماته وجداوله ، والنظر في طرحه في مناقصة عامة ، كما تحتخص اللجنة بالموافقة على إسناد أية مشروعات جديدة بطريق الاتفاق المباشر بعد دراستها وفقاً للأسس السابقة وزيادة قيمة الأعمال .

(المادة الثالثة)

يكون وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مقرراً لللجنة ويتولى اقتراح ميعاد انعقاد اللجنة وجدول أعمالها ، ويكون للجنة الوزارية أمانة فنية يصدر بتشكيلها قرار من مقرر اللجنة .

(المادة الرابعة)

تقديم اللجنة تقريراً دوريًا بنتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس مجلس الوزراء لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ يوليه سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب